

الزينة تقصير المرأة شعرها حتى الكتف

السؤال: سائلة تقول: هل يجوز تقصير وقص الشعر حتى الكتف، وهو ما يسمى بالمُدْرَج؟

الجواب: على كل حال إذا سلّم هذا التصرف -الذي هو قص الشعر والأخذ منه بالنسبة للمرأة- إذا سلّم من التشبه بالنساء الكافرات أو الفاسقات أو بالرجال فإنه يجوز، وثبت في (صحيح مسلم) أن نساء النبي -عليه الصلاة والسلام- بعد وفاته كن يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوْفرة [٣٢٠].

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والثلاثون، ١٤٣٢/٤/٢١.

